

وضعه في الام والمختصر كما ذكر في شرح الهدى
 انتهت وعلمت القوي السكي في شرح على المزاج
 السمي بالاسحاق نقله الرافعي عن القدم ونقله السند بن يحيى
 عن بعض الشافعي في عاصمة كتبه منها الام والمختصر كالتالي
 والقدم وقال في مختصر الرافعي وذكره العجلي في شرحه
 يبقى العائل ما تحت اضافة من الفصح بخلاف الفصح
 ولا طين يكون ذلك في الوصله بعد ثلثها ما لا
 ليصل اليها تحتها كالمفضل انتهت وعلمت في شرحه
 في شرح على المزاج السمي بقول المحتاج وهذا القول
 نقله السند بن يحيى عن نص في عاصمة كتبه منها الام في مختصر
 الحائز الى مختصرها رتبها وعلمت في شرحه
 على المزاج السمي في المحتاج تنبئ هذا القول
 ليس بقدمتها عن المصنف بل جدير بوضعها في الام
 والمختصر ونقله عنها في شرح الهدى انتهت في شرحه
 العلامة محمد بن قاسم في شرح المزاج الذي سماه
 مصابح المحتاج الى ما في المزاج لم نقل المصنف قلت
 لقد علمت القدم نقله في الجمع كالمختصر عن الام
 في شرحه

والمختصر فلذلك عبر بالاصح ليضد لان هذا القول
 حديث ايضا انتهت وهذا اول من كلام المعتمد بن
 علي المزاج السابق لان النقل عن الجريد نقله النوري
 عن الرافعي ولم يذكر في زيادته ان الثاني قدم فقوله
 ما قاله ابن قاسم فظهر ذلك مما قررت ان الفصح
 بالجريد **المسئلة الثالثة عشر** جوهر اشبه بالتحلل
 من الاخر بعد الرض و**قول** عبارة الرضه الام
 النوري فان شرط انه اذ الرض تحلل فطريقان
 قال البحر في صحيح شرطه القدم وفي الجريد قولان
 اظهرهما الصحة والثاني التسع والطريق الثاني قال
 الشيخ ابو حامد في القمع بالصحة صحة الجريد
 في انتهت عبارة الرضه وقد ظهر منها الرضه
 بالجريد الموافق القدم بما يحكي الطريق المبتدئ للمخالف
 ولا فادخال في ذلك **الرابعة عشر** عدم اعتبار
 الضباب في الرض **وقول** في ذلك طريقان
 قال في الرضه والمذهب الاشارة في قولان
 الجريد الاشارة انتهى في اخبار النوري